

وزارة المالية

قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص ؛

وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة
عن فرض الحراسة ؛

وعلى كتاب السيد اللواء مدير مكتب السيد رئيسس الجمهورية رقم (٢٩٤٣)
المؤرخ ٢٠٢٤/٢/٦ ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / سمير سعيد إبراهيم نجا ،
والسيدة / شادية عدلى عبد الحافظ أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها
١٦٦٢,٥ م^٢ بحوض برنجى وكينجى مربوط - قسم رابع - فصل رابع - ضمن القطعة
رقم (٦) من المربع « A2 » بتقسيم منشأ - العامرية - الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٣/١٣

وزير المالية

د. محمد معيط

